تقرير الرقابة المالية على بلدية سوسة
تصرّف سنة 2015

1- تقديم البلدية

الولاية والموقع الجغرافي	الشريط الساحلي لولاية سوسة
الإحداث	الأمر العلي المؤرخ في 16 جويلية 1884
عدد السكان (سنة 2014)	221.530 ساكن
المساحة	4.516 هكتارا
عدد المؤسسات	تضم بلدية سوسة 138 مؤسسة سياحية وما شابهها وحوالي 10.000 مؤسسة تجارية وصناعية ومهنية.
الأعوان	859 عونا في موفّى سنة 2015
عدد الدوائر البلدية	4 دوائر: دائرة سوسة الشمالية، دائرة سوسة الجنوبية، دائرة سوسة المدينة، دائرة سوسة الرياض.
التسيير	نيابة خصوصية تتركب من رئيس و 23 عضوا تبعا للأمر عدد 2013 لسنة 2012 المؤرّخ في 27 سبتمبر 2012
معدل الموارد السنوية (2013-2015)	35.213 أ.د
معدل النفقات السنوية (2013-2015)	25.299 أ.د

2- طبيعة المهمة

عملا بإذني المهمة عدد 351 وعدد 354 بتاريخ 28 سبتمبر 2016 ، وإطار تنفيذ الاتفاقية المبرمة بين الجمهورية التونسية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير لتمويل برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية تولت الدائرة النظر في الوضعية المالية للبلدية بعنوان سنة 2015 للتأكد من إحكام إعداد الحساب المالي ومن صحة ومصداقيّة البيانات المضمنة به.كما اهتمت الدائرة بمجهود البلدية من أجل تعبئة الموارد المتاحة لها وتأدية نفقاتها في كنف الشرعية.

3-إجراءات إعداد الميزانية وختم الحسابات

عملا بأحكام الفصل 13 من القانون عدد 35 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 المتعلق بالقانون الأساسي لميزانية الجماعات المحلية كما تمّ تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة، تمّ عرض مشروع ميزانية البلدية على مداولة المجلس في دورته الثالثة وذلك بتاريخ 12 سبتمبر 2014.

وعملا بمقتضيات الفصول 16 و 33 و 34 من القانون سالف الذكر تمّت المصادقة على ميزانية البلدية من قبل وزيري الداخلية والمالية بتاريخ 20 جانفي 2015 كما نظر المجلس في دورته الثانية لسنة 2016 المنعقدة بتاريخ 20 ماي 2016 في الحساب المالي لسنة 2015 قبل أن يتمّ عرض القرار المتعلق بغلق ميزانية البلدية على سلطة الإشراف التي صادقت عليه بتاريخ 5 أوت 2016.

3- خلاصة أعمال التدقيق المالي

فيما عدا المبالغ المتعلقة ببقايا الإستخلاص وباعتبار ما انتهت إليه أعمال الرقابة فإنه يمكن التأكيد على أن عمليات القبض والصرف المنجزة بعنوان السنة المالية 2015 لا تشوبها إخلالات جوهرية من شأنها أن تمس بمصداقية البيانات المضمنة بالحساب المالي للبلدية.

ملخص الحساب المالي لسنة 2015

<u>الموارد</u>

31-12-2015	*31-12-2014*	*31-12-2013*

العنوان الأول			26 128 305	27 608 593	21 951 325
1 المداخيل الجبائية الإعتيادية	1	المعاليم على العقارات و الأنشطة	10 921 728	11 310 859	8 942 911
	2	مداخيل اشغال الملك العمومي البلدي و الإستلزام	4 330 690	4 508 335	3 334 290
	3	معاليم الموجبات و الرخص الادارية و الخدمات	2 385 387	3 526 810	1 617 524
	4	المداخيل الجبائية الاعتيادية الاخرى	787 661	970 541	251 881
مجموع المداخيل الجبائية الإعتيادية			18 425 466	20 316 545	14 146 606
2 المداخيل غير الجبائية الاعتيادية	5	مداخيل أملاك البلدية الاعتيادية	623 357	688 824	734 022
	6	المداخيل المالية الاعتيادية	7 079 482	6 603 224	7 070 697
مجموع المداخيل غير الجبائية الاعتيادية			7 702 839	7 292 048	7 804 719
العنوان الثاني			15 734 395	8 154 151	6 061 200
3 الموارد الذاتية المخصصة للتنمية	7	منح التجهيز	957 738	456 607	98 788
	8	مدخرات وموارد مختلفة	9 960 102	4 880 886	3 496 368
مجموع الموارد الذاتية المخصصة للتنمية			10 917 840	5 337 493	3 595 156
4 موارد الاقتراض	9	موارد الاقتراض الداخلي	2 478 423	1 132 112	766 597
مجموع موارد الاقتراض			2 478 423	1 132 112	766 597
5 موارد الاعتمادات المحالة	12	الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة	2 338 132	1 684 547	1 699 447
مجموع موارد الاعتمادات المحالة			2 338 132	1 684 547	1 699 447
المجموع العام			41 862 700	35 762 744	28 012 525

المصاريف

			31-12-2015	31-12-2014	31-12-2013
العنوان الأول			20 116 279	18 104 194	18 808 763
1		التأجير العمومي	10 662 515	9 458 971	9 726 767
2		وسائل المصالح	7 714 112	6 363 124	6 967 712
3		التدخل العمومي	803 537	739 099	974 301
4		نفقات التصرف الطارئة وغير الموزعة	0	0	0

	5	فوائد الدين المحلي	936 114	*1 543 000*	*1 139 983*
العنوان الثاني			9 311 997	*5 222 199*	*4 333 106*
	6	الإستثمارات المباشرة	6 734 710	*3 312 888*	*2 024 171*
	8	نفقات التنمية المرتبطة بموارد خارجية موظفة	218 400	*0*	*0*
	10	تسديدأصل الدين	1 470 549	*1 612 897*	*1 624 034*
	11	النفقات المسددة من الإعتمادات المحالة	888 338	*296 414*	*684 900*
المجموع العام			29 428 276	*23 326 393*	*23 141 869*

1- النتائج العامة لتنفيذ الميزانية لسنة 2015

أسفر تنفيذ ميزانية بلدية سوسة بعنوان تصرف 2015 عن فائض جملي في المقابيض على المصاريف قدره 12.434 أ.د تم تحويله إلى المال الإحتياطي في حدود 10.985 أ.د أما الباقي الذي يمثل الفوائض المنقولة من سنة إلى أخرى بعنوان المشاريع الممولة بواسطة الإعتمادات المحالة وقيمته 1.450 أ.د فقد تم تحويله إلى المال الإنتقالي. ويبين الجدول الموالي نتائج تنفيذ الميزانية لسنة 2015 مع إبراز معدل تطورها السنوي خلال الفترة 2013-2015.

التبويب	نتائج سنة 2015 (أ.د)			معدل النمو السنوي الفترة 2015-2013		
	مقابيض	مصاريف	فوائض	مقابيض	مصاريف	فوائض
العنوان 1	26.128,305	20.116,279	6.012,026	% 9	% 3	% 38
العنوان 2	15.734,395	9.311,997	6.422,398	% 61	% 47	% 93
المجموع	41.862,700	29.428,276	12.434,424	% 22	% 13	% 60
		م.إ:	10.984,630			% 69
		ح.إ:	1.449,794			% 20

المصدر: الحساب المالي — المصدر: تحاليل الدائرة

ومن أهم ما تبرزه النتائج العامة أن الفوائض الجملية للمقابيض على المصاريف سجلت خلال سنة 2015 ارتفاعا بقيمة 7.564 أ.د مقارنة بسنة 2013 وبمعدّل نمو سنوي خلال الفترة 2013-2015 نسبته ناهزت 60 %.

وسجّلت فوائض المقابيض على المصاريف بالنسبة للعنوان الأوّل خلال سنة 2015 مقارنة بسنة 2013 ارتفاعا بحوالي 2.869 أ.د وبمعدّل سنوي نسبته 38 % خلال الفترة نفسها. كما شهدت فوائض المقابيض على المصاريف بالنسبة للعنوان الثاني بدورها تطوّرا خلال سنة 2015 مقارنة بسنة 2013 بما قدره 4.694 أ.د وبمعدّل سنوي ناهز 93 %.

وعرفت جملة موارد البلدية بعنوان سنة 2015 مقارنة بسنة 2013 نموّا بقيمة 13.850 أ.د وبنسبة معدّلها 22 % خلال الفترة 2013-2015، ويعزى ذلك أساسا إلى التطوّر المسجل في موارد التنمية. حيث ولئن شهدت موارد العنوان الأول ارتفاعا بقيمة 4.177 أ.د وبمعدّل نموّ بنسبة 9 % خلال

الفترة نفسها، فإنّ موارد العنوان الثاني بدورها عرفت نموّا خلال سنة 2015 بقيمة 9.673 أ.د مقارنة بسنة 2013 ليبلغ معدّل التطور السنوي لموارد العنوان الثاني خلال الفترة المذكورة نسبة عالية قدرها 61 %.

وبالنسبة إلى نفقات الميزانية، فقد شهدت إجمالا ارتفاعا بقيمة 6.286 أ.د في سنة 2015 مقارنة بسنة 2013 وبنسبة معدّلها حوالي 13 %ـ خلال الفترة 2013-2015، ويعود ذلك أساسا لتطوّر النفقات المتعلّقة بالاستثمارات المباشرة. حيث تمّ تسجيل نموّا لنفقات العنوان الأوّل خلال سنة 2015 مقارنة بسنة 2013 بما قيمته 1.307 أ.د وبمعدّل نسبته 3 %ـ خلال الفترة نفسها، في حين شهدت نفقات العنوان الثاني ارتفاعا بما جملته 4.979 أ.د وبمعدّل سنوي بنسبة 47 %ـ خلال الفترة المذكورة.

2- الموارد

تتكوّن موارد بلدية سوسة المحصّلة خلال سنة 2015 والبالغة 41.863 أ.د من مقابيض إعتيادية في حدود 62 % ومن مقابيض تنمية بنسبة 38 %.

وارتفعت مقابيض العنوان الأول لبلدية سوسة في سنة 2015 إلى 26.128 أ.د مقابل 21.951 أ.د في سنة 2013 مسجلة زيادة بمبلغ 4.177 أ.د وبمعدّل سنوي نسبته حوالي 9 %. وتتكوّن هذه المقابيض من المداخيل الجبائية الاعتيادية ومن المداخيل غير الجبائية الاعتيادية والتي بلغت سنة 2015 على التوالي 18.425 أد و 7.703 أ.د أي ما نسبته 71 % و 29 %.

وتطوّرت المقابيض الجبائية لبلدية سوسة من 14.147 أ.د في سنة 2013 إلى 18.425 أ.د في سنة 2015 مسجلة زيادة بقيمة 4.278 أ.د وبمعدّل سنوي نسبته 14 % نتج عن النمو الذي شمل كامل بنود الجزء الأوّل التي تتمثّل في المعاليم على العقارات والأنشطة (1.979 أ.د) ومداخيل إشغال الملك العمومي البلدي والإستلزام (997 أ.د) ومعاليم الموجبات والرخص الإدارية والخدمات (766 أ.د) والمداخيل الجبائية الاعتيادية الأخرى (536 أ.د).

ويُعتبر المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية أهم مورد للبلدية إذ يُوفّر 7.685 أ.د (42 %) من جملة مقابيضها الجبائية لسنة 2015. وتأتي في المراتب الموالية مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزام المرافق العمومية فيه (4.331 أ.د) و معاليم الموجبات والرخص الإدارية والخدمات (2.385 أ.د) والمعلوم على العقارات المبنية (1.256 أ.د) بنسب تمثّل على التوالي 24 % و 13 % و 7 %.

وبلغت المقابيض غير الجبائية لبلدية سوسة 7.703 أ.د في سنة 2015 تتوزّع بين مداخيل أملاك البلدية والمداخيل المالية الاعتيادية بما قيمته 623 أ.د و 7.080 أ.د على التوالي. وسجّلت هذه الموارد تراجعا بقيمة 102 أ.د وبمعدّل سنوي بحوالي 1 % مقارنة بسنة 2013 (7.805 أ.د). ويعزى هذا التراجع إلى تقلّص مداخيل أملاك البلدية (111 أ.د) مقابل نمو المداخيل المالية الاعتيادية (9 أ.د).

واستأثرت الموارد المتأتية من المناب من المال المشترك بالنسبة الأعلى للمداخيل غير الجبائية لبلدية سوسة في سنة 2015 حيث بلغت ما قدره 6.636 أ.د أي ما يمثّل 86 % (25 % من جملة مواردها الاعتيادية).

وتشمل موارد العنوان الثاني الموارد الذاتية المخصّصة للتنمية وموارد الاقتراض والموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة والتي بلغت في سنة 2015 ببلدية سوسة على التوالي 10.918 أ.د و 2.478 أ.د و 2.338 أ.د.

وشهدت هذه الموارد البالغة جمليا 15.734 أ.د في سنة 2015 نموّا بقيمة 9.673 أ.د مقارنة بسنة 2013 أي بمعدّل نسبته 61 % سنويا. وقد نتج هذا النمو عن التطور الذي شمل كامل أجزاء العنوان الثاني التي تتمثل في الموارد الذاتية المخصّصة للتنمية (7.323 أ.د) وموارد الاقتراض (1.711 أ.د) والموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة (639 أ.د).

وسجّلت الموارد الذاتية المخصصة للتنمية في سنة 2015 ارتفاعا بقيمة 7.323 أ.د مقارنة بسنة 2013 أي بمعدّل سنوي نسبته 74 %. ونتج هذا النمو عن تطوّر المدخرات والموارد المختلفة (6.464 أ.د) وكذلك منح التجهيز (859 أ.د).

وبلغت موارد الاقتراض في سنة 2015 ما قدره 2.478 أ.د وهو ما يمثّل حوالي 16 % من موارد العنوان الثاني. وشهدت هذه الموارد تراجعا بقيمة 1.712 أ.د مقارنة بسنة 2013 أي بمعدّل سنوي نسبته تناهز 80 %.

وتطوّرت الموارد المتأتية من الاعتمادات المحالة ببلدية سوسة من 1.699 أ.د في سنة 2013 إلى 2.338 أ.د في سنة 2015 أي بزيادة قدرها 639 أ.د ومعدّل سنوي نسبته 17 %.

3- النفقات

ضُبطت الاعتمادات النهائية المرسّمة بميزانية بلدية سوسة بعنوان مصاريف التسيير والتنمية في سنة 2015 بما قيمته 42.405 أ.د مسجّلة مقارنة بسنة 2013 تطوّرا بما قدره 15.491 أ.د وبمعدّل سنوي نسبته 25 %. وبلغت الاعتمادات المأمور بصرفها 29.428 أ.د ممّا يمثل نسبة استهلاك في حدود 69 %ـ وسجّل استهلاك الاعتمادات في ما يتعلّق بالعنوانين الأول والثاني ما نسبته على التوالي 96 %ـ و 43 %. وتتوزّع النفقات الجملية لبلدية سوسة في سنة 2015 بين العنوانين الأول والثاني بما نسبته على التوالي 68 % و 32 %.

وبلغت نفقات العنوان الأول 20.116 أ.د سنة 2015 وتمثل نفقات التأجير العمومي (10.663 أ.د) ووسائل المصالح (7.714 أ.د) أبرز هذه النفقات حيث مثّلت على التوالي نسبة 53 % و 38 %ـ من مجموع هذه النفقات.

وسجّلت نفقات العنوان الأول لبلدية سوسة في سنة 2015 زيادة بقيمة 1.307 أ.د وبمعدّل سنوي نسبته 3 % مقارنة بسنة 2013. وقد نتجت هذه الزيادة عن المفعول المزدوج لنمو نفقات التأجير

العمومي (936 أ.د) ونفقات وسائل المصالح (746 أ.د) من جهة، وتقلّص النفقات المتعلّقة بالتدخل العمومي (171 أ.د) وبفوائد الدين الداخلي (204 أ.د) من جهة أخرى.

وبلغت نفقات العنوان الثاني في سنة 2015 ما جملته 9.312 أ.د. وتتوزع هذه النفقات بين الاستثمارات المباشرة ونفقات التنمية المرتبطة بموارد خارجية موظفة وتسديد أصل الدين والنفقات المسدّدة من الإعتمادات المحالة في حدود 6.735 أ.د و 218 أ.د و 1.471 أ.د و 888 أ.د على التوالي وبنسب تبلغ 72 % و 2 % و 16 % و 10 %.

وشهدت نفقات العنوان الثاني لبلدية سوسة في سنة 2015 ارتفاعا ملحوظا بقيمة 4.979 أ.د مقارنة بسنة 2013 وبمعدّل سنوي نسبته 47 %. ويعزى هذا النموّ أساسا إلى التطوّر الذي شمل النفقات المتعلقة بالاستثمارات المباشرة (4.711 أ.د) ونفقات التنمية المرتبطة بموارد خارجية موظفة (218 أ.د) والنفقات المسددة من الاعتمادات المحالة (203 أ.د) مقابل تراجع نفقات تسديد أصل الدين (153 أ.د).

4- القدرات المالية

يتخلّد بذمّة بلدية سوسة في موفّى سنة 2015 ديونا إزاء صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية بمبلغ جملي يناهز 2 أ.د. وناهزت قيمة الديون التي لم يحل أجلها في موفّى السنة نفسها 13 827. أ.د وهو ما يمثّل حوالي 90 % من المبلغ الجملي لبقايا الإستخلاص في موفّى سنة 2015. وهو ما يعني قدرتها نسبيا على الإيفاء بالتزاماتها تجاه الصندوق.

وبلغ مؤشر الاستقلالية المالية (موارد العنوان الأوّل – المناب من المال المشترك / موارد العنوان الأوّل) ببلدية سوسة نسبة 77 % و 79 % و 75 % على التوالي خلال سنوات 2013 و 2014 و 2015 أي بمعدّل 77 % خلال الفترة 2013-2015 مقابل نسب تمّ تسجيلها على المستوى الوطني بلغت 61 % و 64 % و 65 % على التوالي خلال الفترة نفسها وبمعدّل 63 %. وتُعدّ النسبة المحققة لمؤشر الاستقلالية المالية ببلدية سوسة بعنوان سنة 2015 محترمة مقارنة بالمستوى الوطني وبالحد الأدنى والذي ضبطه صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية في حدود 70 %.

وبخصوص المؤشر المتعلّق بقدرة البلدية على تسديد ديونها (مساهمة العنوان الأول في تمويل العنوان الثاني / مبلغ الدين السنوي أصلا وفائدة) والذي يُفترض أن يتجاوز 100 % وفق المقاييس المعتمدة من قبل صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية، فإنّ حسابات البلدية تؤكّد قدرتها على الإيفاء بتعهداتها. حيث بلغ المؤشر المذكور 114 %- و 301 % و 250 %- على التوالي خلال الفترة 2013-2015. من جهة أخرى لم يتجاوز مؤشر مستوى التداين (الديون الجارية / مقابيض العنوان الأول) ببلدية سوسة نسبة 53 % مقابل نسبة قصوى في حدود 100 % وفق ما جاء بالدليل العملي سالف الذكر.

أمّا مؤشر هامش التصرف (حجم الأجور / نفقات العنوان الأوّل) ببلدية سوسة، ولئن لم يتجاوز 55 % وهي النسبة القصوى المحدّدة من قبل صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية، فقد سجّل استقرارا خلال الفترة 2013-2015 حيث بلغ 52 % في سنتي 2013 و 2014 و 53 %- في سنة 2015.

ملاحظات حول تعبئة موارد البلدية وإنجاز نفقاتها

1- تعبئة الموارد

تقدير الموارد

لوحظ أنّ بلدية سوسة قد أحكمت إجمالا تقدير مواردها حيث بلغت الموارد الجملية المحققة مقارنة بالتقديرات (بدون اعتماد التنقيحات) ما نسبته حوالي 106 %. وباستثناء صنف "المداخيل الجبائية الإعتيادية الأخرى" والتي بلغت الانجازات بشأنها نسبة 272 % مقارنة بالتقديرات، فإنّ أغلب أصناف موارد العنوان الأول وأجزاء العنوان الثاني لم تتجاوز الفوارق فيها بين التقديرات والانجازات 10 نقاط (بالزيادة أو بالنقص).

إعداد جداول التحصيل

يشكو إعداد جداول التحصيل عدّة نقائص تعلّقت خاصّة بعدم شموليتها وبعدم دقة البيانات المدرجة بها.

- **شموليّة جداول التحصيل**

استنادا إلى نتائج التعداد العام للسكان والسكنى لسنة 2014، بلغ عدد المساكن بالمنطقة البلدية بسوسة ما جملته 75,545 ألف مسكن، إلاّ أنّ جدول تحصيل المعلوم الموظف على العقارات المبنية لسنة 2015 لم يتضمّن سوى 49,552 ألف فصل (مسكنا) أي ما نسبته 65 %ـ من جملة المساكن المتواجدة بالمنطقة البلدية.

- **دقة البيانات المدرجة بجداول التحصيل**

لوحظ وجود نقائص تعلقت أساسا بعدم دقة البيانات المدرجة بجدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية وبتحيينه. ويذكر على سبيل المثال، أنّه تمّ خلال الفترة 2012-2014 إنجاز مشاريع تعلّقت بتعبيد الطرقات وبالتنوير العمومي في عدد من الأنهج والأحياء التابعة للمنطقة البلدية بسوسة. إلاّ أنّ ذلك لم يرافقه تحيين لنسبة المعلوم على العقارات المبنية كما تمّ تحديده بالفصل 5 من مجلة الجباية المحلية. وأدّت هذه الوضعية إلى التقليص من القيمة الفعلية المستوجب توظيفها وتثقيلها بعنوان المعلوم المذكور. يُذكر في هذا الإطار أمثلة لعدد من الفصول التي انتفع أصحابها بالطريق المعبّدة (عدد من الأنهج التي تمّ تعبيدها خلال سنة 2014) دون أن يتم أخذ هذه الخدمة بعين الاعتبار عند احتساب المبالغ المستوجبة بعنوان المعلوم على العقارات المبنية خلال سنة 2015.

استخلاص المعاليم

بلغت تثقيلات سنة 2015 بعنوان المعاليم الموظّفة على العقارات ما جملته 2.525 أ.د تتوزّع بين المعلوم على العقارات المبنية في حدود 1.518 أ.د والمعلوم على الأراضي غير المبنية بمبلغ 1.007 أ.د.

وباعتبار البقايا للاستخلاص البالغة 8.631 أ.د في موفّى سنة 2014، ارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان المعاليم الموظّفة على العقارات إلى ما قدره 11.156 أ.د في سنة 2015. وتمّ

استخلاص 2.073 أ.د أي ما نسبته 19 %. وبلغت نسبة استخلاص كل من المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية على التوالي 16 % و 23 %.
ولئن تُعتبر نسبة استخلاص المعلوم على العقارات المبنية محترمة نسبيا مقارنة بالنسبة المسجّلة على المستوى الوطني في سنة 2015 والبالغة 11 %، فإنّه يتعيّن إيلاء أعمال الاستخلاص والتتبع مزيد الأهمية لتحسين نسب الاستخلاص.
تجدر الإشارة أنّ بلدية سوسة تتوفر على تطبيقة إعلامية منذ سنة 2009 (منظومة التصرف في موارد الميزانية)، إلاّ أنّها تشكو عدّة نقائص لا تُمكّنها من متابعة عمليات الاستخلاص، من ذلك مثلا لا تمكّن المنظومة من حصر قائمة الفصول المستخلصة وغير المستخلصة وإبراز المبالغ المستخلصة حسب السنة التي بعنوانها أصبحت مستوجبة. وهو ما من شأنه أن يفقدها جدواها كأداة تقييم ومتابعة.

توجيه الإعلامات
تنصّ الفقرة الأولى من الفصل 28 (خامسا) من مجلة المحاسبة العمومية على أن "يتولّى المحاسب العمومي المكلف بالاستخلاص حال تعهده بالدين تبليغ إعلام للمدين يتضمّن دعوته لخلاص جملة المبالغ المطلوبة منه..". ولئن تم توجيه 6843 إعلاما للمطالبين بالمعلوم على العقارات المبنية من جملة 49552 مضمّنين بجدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية، فقد تبيّن من خلال كشوفات متابعة الاستخلاصات الراجعة للبلدية في موفّى سنة 2015، أنّه لم يتم توجيه إعلامات بالنسبة للمطالبين بالمعلوم على الأراضي غير المبنية خلال سنة 2015.

عدم مواصلة اجراءات الاستخلاص
خلافا لما جاء بالفقرة الثانية من الفصل 28 (خامسا) من مجلة المحاسبة العمومية، والتي نصّت على أن "يتولى المحاسب العمومي تبليغ السند التنفيذي للمدين مع نهاية 30 يوما من تاريخ تبليغ الإعلام المذكور، إلاّ أنّه لوحظ من خلال عيّنة شملت 14 عقارا تمّ تبليغ أصحابها بالاعلام الوحيد في سنة 2015 لاستخلاص المعلوم على العقارات المبنيّة لم يقم 13 منهم بخلاص ما عليهم وبالرغم من ذلك لم يتولّ المحاسب العمومي القيام بأية أعمال تتبّع أخرى في شأنهم.

عدم تفعيل الخطايا بعنوان التأخير في دفع المعاليم على العقارات
ينصّ الفصل 19 من مجلة الجباية المحلية على أنّه "تستوجب المبالغ المثقلة لدى قباض المالية بعنوان المعلوم على العقارات المبنية خطية تساوي 0,75 %- عن كل شهر تأخير أو جزء منه تحتسب ابتداء من غرة جانفي من السنة الموالية للسنة المستوجب بعنوانها المعلوم". كما ينصّ الفصل 34 من المجلة نفسها على سحب أحكام الفصل 19 المذكور أعلاه على المعلوم على الأراضي غير المبنية. إلاّ أنّه تبيّن عدم الالتزام بتطبيق أحكام الفصلين المذكورين حيث لوحظ عدم تفعيل الخطايا بعنوان التأخير في دفع المعاليم على العقارات.

تحصيل واستخلاص المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية
استنادا إلى المعطيات الواردة بالسجل الوطني للمؤسسات المحدث بالأمر عدد 780 لسنة 1994 والمؤرخ في 4 أفريل 1994 ، فإنّ المنطقة البلدية بسوسة تحتوي في سنة 2015 على نسيج مؤسساتي يضم 21.867 مؤسسة وهو ما يناهز 43 %- من مجموع المؤسسات على مستوى ولاية سوسة (51.169 مؤسسة).

وتوظف بلدية سوسة سنويا الحدّ الأدنى من المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية على الأشخاص الطبيعيين والمعنويين المستغلين لعقارات معدّة لهذه الأنشطة والذي يساوي، وفقا للفقرة الثانية من الفصل 38 من مجلة الجباية المحلية، المعلوم على العقارات المبنية. إلاّ أنّه لوحظ أنّ البلدية لم تضمّن بجدول مراقبة تحصيل الحد الأدنى للمعلوم المذكور أعلاه كل المؤسسات الراجعة لها بالنظر والمدرجة بالسجل سالف الذكر. حيث اقتصر جدول مراقبة تحصيل المعلوم بعنوان سنة 2015 على 10.097 مؤسسة أي ما يمثّل 46 %ـ من المؤسسات الواردة بالسجل الوطني المنشور من قبل المعهد الوطني للإحصاء.
ورغم أهمية المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية من جملة الموارد البلدية (42 % من جملة المداخيل الجبائية الإعتيادية للبلدية)، فقد تبيّن أنّ القباضات المالية، وباستثناء القباضة المالية بالبحيرة والقباضة المالية بالرياض، لم توافِ قابض بلدية سوسة بالقائمات التفصيلية الشهرية لعمليات تحويل المبالغ الراجعة للبلدية بعنوان هذا المعلوم. أما مصالح البلدية، بالإضافة إلى عدم استغلالها للقائمات الصادرة عن القباضة المالية بالبحيرة والقباضة المالية بالرياض ، فإنها لم تقم بطلب هذه القائمات من القباضات الأخرى والتي تبين تفاصيل كل عملية تحويل ممّا حال دون إجراء المقارنة بين قيمة المعلوم المضمّنة بجدول مراقبة تحصيل المعلوم والمبلغ المستخلص فعلا قصد الوقوف على الحالات التي تستوجب خلاص معلوم إضافي باعتبار المعلوم الأدنى المطلوب بما يُسهم في تحصيل موارد إضافية.

تحصيل واستخلاص معاليم رفع الفضلات بمقابل

لم تقم البلدية بتطبيق مقتضيات منشور وزير الداخلية والتنمية المحلية عدد 10 المؤرخ في 6 فيفري 2004 المتعلّق بالبرامج الجهوية للنظافة والعناية بالبيئة القاضي "بإتمام إحصاء المحلات والمؤسسات المعنية باتفاقيات رفع الفضلات غير المنزلية بمقابل وتعميم إبرام هذه الاتفاقيات والحرص على استخلاص المعاليم"، حيث لم تبرم سوى 51 إتفاقية (كما في نهاية سنة 2014) من جملة 10.097 مؤسسة تجارية وصناعية ومهنية متواجدة بالمنطقة البلدية ومعلومة لديها.
وتجدر الإشارة إلى أنّه لوحظ بالنسبة لسنة 2015، عدم مدّ القابض بهذه الإتفاقيات و/أو بجدول تحصيل في الغرض ليتسنّى تثقيلها ومتابعة استخلاصها. وتمّ الإكتفاء باستخلاص المعاليم المتعلقة بنقل الفضلات بمقابل من خلال أذون استخلاص وقتية. وبلغت القيمة الجملية المستخلصة خلال سنة 2015 بعنوان المعلوم المذكور ما جملته 321 أ.د (تتعلّق بسنة 2015 وما قبلها) في حين تقدّر القيمة الجملية السنوية للمعاليم المفترض توظيفها بعنوان رفع الفضلات بمقابل بما يناهز 1 م.د.

سقوط فصول بالتقادم

ينص الفصل 36 من مجلة المحاسبة العمومية على أنّه "يسقط حق تتبع استخلاص الديون العمومية بالتقادم بمضي 5 سنوات ابتداء من غرة جانفي للسنة الموالية للسنة التي أصبحت خلالها مستوجبة الدفع. وتبعا لما ورد بالفصل 40 من القانون عدد 7 لسنة 2011 المؤرخ في 30 ديسمبر 2011 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2012 والذي نص على تعليق آجال التقادم بالنسبة إلى الفترة الممتدة من 17 ديسمبر 2010 إلى 31 ديسمبر 2012، فإنّ الديون الراجعة للبلدية والمتعلّقة بسنة 2008 (إلى غاية 17 ديسمبر 2008) وما قبلها تكون عرضة للتقادم ما لم تقطع مدته بأعمال التتبع بداية من تبليغ السند التنفيذي وبكل الأعمال الصادرة عن المدين أو من ينوبه وفقا لما ورد بالفقرة الأولى من الفصل 36 مكرر من المجلة المذكورة.

واتضح في هذا الإطار، من خلال فحص قائمات بقايا الإستخلاص إلى غاية 31 ديسمبر 2015، أنّ القيمة الجملية للديون المتخلّدة بذمة مديني البلدية (دون اعتبار الديون المتعلقة بالمطالبين بالمعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية) قد بلغت في موفى سنة 2015 ما جملته 6279,872 أ.د. وتبيّن في هذا الإطار بأنّ ديون جملية بما قيمته 595,023 أ.د (أي بنسبة 9 %ـ من جملة الديون المتخلدة) مستوجبة منذ سنة 2008 وما قبلها ولم تشملها أعمال قاطعة للتقادم خلال الفترة من 17 ديسمبر 2008 إلى موفى سنة 2015 بما يعرّضها للسقوط بالتقادم.
وفي ما يتعلّق بالمعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية، فقد تبيّن أنّ محاسب البلدية لم يتولّ حصر قائمات الفصول المعرّضة للسقوط بالتقادم.

مداخيل الأملاك البلديّة العقاريّة

بالرغم من أنّ أحكام القانون عدد 37 لسنة 1977 المؤرّخ في 25 ماي 1977 والمتعلق بتنظيم العلاقة بين المسوّغين والمتسوّغين فيما يخصّ تجديد كراء العقارات والمحلات ذات الاستعمال التجاري أو الصناعي أو المستعملة في الحرف أتاح للبلدية إمكانية تعديل معينات الكراء وأن يكون مقابل قيمة كرائية عادلة وفق ما جاء بالفصول من 22 إلى 26 من القانون سالف الذكر، فإنّه تبيّن من خلال فحص عيّنة من عقود تسويغ محلات على ملك البلدية أنّه لم يتم في عدد من الحالات (16 محلا)، التنصيص على زيادة سنوية في معينات الكراء.

أخطاء في تنزيل موارد جبائية

تبيّن أنّ الحساب المالي لبلدية سوسة لسنة 2015 لا يعكس صحة المبالغ المثقّلة والمستخلصة بعنوان المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية، حيث لوحظ أنه يقع ترسيم المبالغ المستخلصة عن طريق أذون وقتية بعنوان المعلومين المذكورين أعلاه في خانة المقابيض المنجزة عن طريق أذون وقتية والمخصصة للمعلوم على الأراضي غير المبنية.

ويذكر على سبيل المثال أنّه من خلال عينة شملت 68 سند استخلاص وقتي بقيمة جملية بلغت 16,920 أ.د تمّ تثقيلها واستخلاصها وترسيم مبالغها ضمن المبالغ المستخلصة بعنوان المعلوم على الأراضي غير المبنية تضمّنت 24 سند استخلاص وقتي بما قيمته 3,340 أ.د أي ما نسبته 20 % يتعلّق باستخلاصات بعنوان المعلوم على العقارات المبنية.

طرح المعاليم

ينص الفصل 267 من مجلة المحاسبة العمومية على أنّه يجوز طرح المواد التي كلف المحاسب بجبايتها إذا ما تعذر عليه تحصيلها بعد استيفاء إجراءات الاستخلاص الضرورية، غير أنّ فحص قائمات بقايا الاستخلاص في موفى ديسمبر 2015 بيّن وجود عدد من الفصول تولّى المحاسب طلب طرحها باعتبار عدم قابليتها للاستخلاص. وتستدعي هذه الوضعية استكمال الإجراءات لا سيّما بعرض الملفّات المعنية على المجلس البلدي (النيابة الخصوصية) للبتّ في إمكانية طرح الفصول المعنية من عدمه.

مسك حسابيّة خاصّة بمكاسب البلديّة

ينصّ الفصل 279 من مجلة المحاسبة العمومية على أن يتولى المحاسب مسك حسابية خاصة بمكاسب البلدية المنقولة وغير المنقولة وعند التعذر يتولى مراقبتها وجمعها بحساباته كما يقوم في

موفى كل سنة مالية بجرد تلك المكاسب.إلاّ أنّه وخلافا لما جاء بالفصل سالف الذكر فقد تبيّن أنّه لا يتم مسك حسابية خاصة بمكاسب البلدية كما لا يتمّ القيام بجرد سنوي لها.

2- إنجاز النفقات

بالرجوع إلى وثائق الحسابية الإدارية لبلدية سوسة لسنة 2015، تمّ الوقوف على الملاحظات التالية:

عدم احترام آجال الصرف القانونية

لا يتم أحيانا احترام آجال الصرف القانونيّة المحددة بعشرة أيام كما تؤكد على ذلك المذكرة العامة عدد 48 العامة للمحاسبة العمومية بتاريخ 17 ماي 1999 حول صرف النفقات العمومية الصادرة عن الإدارة إلى مستحقيها. وتراوحت هذه الآجال بين 13 يوما و 61 يوما.

عدم إفراد كل فصل من المواد القابلة للجرد برقم خاص

خلافا لمقتضيات التعليمات العامة عدد 186-75 مؤرّخة في 02 أوت 1975 التي نصّت على وجوب تسجيل المشتريات القابلة للجرد بالدفتر المعد للغرض مع تسجيل الرقم المسند للمواد المعنية على فاتورة الشراء، تبيّن أنّ المصالح المعنية لبلدية سوسة لا تلتزم بهذه التراتيب، حيث لوحظ عدم إفراد كل فصل من المواد القابلة للجرد برقم خاص به.

التوصيات

تدعى البلدية إلى تحيين جدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية وذلك من خلال إعداد إحصاءات تكميلية لإضفاء الشمولية اللازمة على توظيف هذا المعلوم بما يسمح لها بتحسين مواردها.

ويتعيّن على كل من محاسب البلدية وأمانة المال الجهوية العمل على تقليص آجال تثقيل جداول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية.

كما يتعيّن إيلاء أعمال الاستخلاص والتتبع الأهمية اللازمة لتحسين نسب الاستخلاص وخاصة فيما يتعلّق بالمعاليم على العقارات.

ومن جهة أخرى، توصي الدائرة بتحيين جدول مراقبة تحصيل الحد الأدنى للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية وفي مرحلة لاحقة إجراء المقارنة بين قيمة المعلوم المضمّنة بجدول مراقبة تحصيل المعلوم والمبلغ المستخلص فعلا قصد الوقوف على الحالات التي تستوجب خلاص مبلغ إضافي باعتبار المعلوم الأدنى المطلوب وإعداد جدول تحصيل الفارق عند الاقتضاء والمطالبة بتثقيله لدى قابض البلدية بما يمكن أن يُسهم في تحصيل موارد إضافية.

ويتعيّن على البلدية فيما يتعلق برفع الفضلات بمقابل، حصر المؤسسات المعنية وإبرام إتفاقيات معها وتثقيل هذه المعاليم.

وتوصي الدائرة إجمالا بمزيد التنسيق بين مختلف المصالح البلدية وبينها وبين مختلف الهياكل ذات الصلة بما يمكّنها من تحيين جداول التحصيل والتوظيف الأمثل لمواردها. كما توصي الدائرة بالتقيد بالقوانين وخاصة أحكام مجلة الجباية المحلية ومجلة المحاسبة العمومية وبالتراتيب الجاري بها العمل وخاصة المتعلّقة منها بمجال المالية العمومية المحلية.

République Tunisienne
Ministère de s affaires locales

الجمهورية التونسية
وزارة الشؤون المحلية

بلدية سوسة

مصلحة شؤون المكتب و المجلس
م/ت

Municipalité de Sousse

سوسة في.....Sousse, le

شارع محمد الخامس -سوسة Sousse Avenue Mohamed V -4000

جـــدول الأوراق الموجهـــــة

إلى

السيد رئيس الغرفة الجهوية للمحاسبات بسوسة

ع/ر	محتـــــوى الوثائـــــق	العـدد	الملاحظـــــــات
	✓ تقرير ملاحظات أولية للرقابة المالية على حسابات بلدية سوسة.	01	يحـــال عليكـم بعد إنجاز المطلوب.
	الجملـــــــــة	01	

سوسة في : .....

توصلـت بالأوراق المبينة أعـــــلاه

رئيس النيابة الخصوصية
لبلـدية سوســة

شارع محمد الخامس -سوسة Sousse Avenue Mohamed V -4000
+216 73 22 89 24 - +216 73 22 52 11
municipalite.sousse@topnet.tn

1/ شمولية جداول التحصيل

31 و32 انّ المقارنة بين نتائج التعداد العام للسكان و السكنى لسنة 2014 و بين عدد الفصول المرسمة بجداول تحصيل المعلوم الموظفة على العقارات المبنية لسنة 2015 لا تستقيم. حيث انّ المعطيات المتوفرة لدى المصالح البلدية المختصة يعود إلى الاحصاء العشري لسنة 2006 وذلك فقا لمقتضيات الفصل 7 من مجلة الجباية المحلية الذي ورد به أنه "تقوم الجماعات المحلية بإحصاء كل **عشر** سنوات يشمل جميع العقارات " و الذي بمقتضاه تعدّ سنة 2016 سنة الاحصاء العشري للفترة 2026/2017.

و فيما عدى ذلك تحرص بلدية سوسة على تدارك الاغفالات بأن تقوم **سنويا** بتحيين جداولها عن طريق قيامها بالاحصاء التكميلي كما خوّلها القانون ذلك تطبيقا لاحكام الفصل 21 من مجلة الجباية المحلية فقرة 4.

حيث بلغت عدد الفصول المضافة بعنوان سنة 2016 جملة 2516 فصلا موزعة كما يلي=

- المعلوم على العقارات المبنية 2319 فصلا
- المعلوم على العقارات غير المبنية 77 فصلا
- المعلوم على العقارات ذات الصبغة الصناعية أوالتجارية أوالمهنية 120 فصلا

هذا علاوة على ما تشكوه البلدية من نقص متواتر و متزايد بخصوص عدد الاعوان المكلفين بالاحصاء تزامن مع النموّ العمراني المكثف للمنطقة البلدية. الأمر الذي استحالت معه مواكبة هذا النسق السريع و أضحى جدول الاحصاء لا يتطابق مع الواقع.

2/ دقة البيانات المدرجة بجداول التحصيل:

33 - ستسعى بلدية سوسة إلى تلافي هذا النقص من خلال التحيين الفوري لعدد الخدمات المتوفـــرة و ذلك بالتنسيق بين المصالح المتداخلة و الفاعلة في المجال بقصد تحقيق أكثر عدالة للمطالبين بالمعلوم و توفير طاقة جبائية أكبر للبلدية.

3/ استخلاص المعاليم:

34 - بقصد التحسين في نسب استخلاص الموارد البلدية و خاصة منها تلك المتعلقة بالمعلـــــوم على العقارات المبنية و المعلوم على الأراضي غير المبنية تعمل مصلحة المعاليم العقارية ببلدية سوسة على إحكام تطبيق الفصل 13 من مجلة الجباية المحلية بكل صرامة عن طريق:

* مراقبة شهادة إبراء كل مطالب الرخص و الخدمات و الشهادات من خلال النظر في مدى تطابقها مع العقار موضوع الطلب.
* الحرص مع التدقيق في شهادة الإبراء عند عملية التعريف بالامضاء على العقود الناقلة للملكية.

35 - أنّ النقائص التي تشكو منها منظومة التصرف في موارد الميزانية GRB تعود بالأساس إلى:

- ضعف التكوين و قلته في التصرّف في المنظومة بالنسبة لأعوان و موظفي الادارة المعنية.
- احتكار المركز الوطني للاعلامية للتصرّف في هذه المنظومة مركزيا.

- صعوبة إن لم نقل استحالة الاتصال بالمركز الوطني للاعلامية بغاية التشـــــــاور و الاستفسار بخصوص المسائل المتعلقة بالمنظومة.

4/ تحصيل و استخلاص المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجاريـــة أو المهنية:

40+41 ـ تسعى بلدية سوسة إلى تحيين جداول المراقبة الخاصة بالمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية و مواكبة كل التغيرات الحاصلة إلا أنّ ذلك يعوزه:

ـ التفاعل و التنسيق بين المصالح المالية و المصالح البلدية حيث يقع فتح و غلق الباتيندا بدون الرجوع إلى المصالح البلدية المختصة.

ـ توفر العدد الكافي من الأعوان المختصين الراجعين للبلدية بقصد القيام بما يلزم في الآجال : احصاء ـ تحيين ـ مراقبة..

تمّ خلال سنة 2015 إبرام عقود مع كبار المنتجين للنفايات بالمحلات التجارية و الصحية المفتوحة للعموم مثل المستشفيات، المصحّات الخاصّة، الفضاءات التجاريّة الكبرى، البنوك و غيرها و ذلك لعدم توفّر الإمكانيات البشرية لمتابعة جميع المحلات التجارية المفتوحة للعموم.

و قد تمكّنا خلال سنة 2016 من تدعيم إدارة النظافة بإطار عيّن كرئيس مصلحة و الذي تمّ تكليفه لمتابعة جميع الإتفاقيات المذكورة.

مع العلم أنّه تم مدّ القابض البلدي بجداول تحصيل المعاليم مقابل رفع الفضلات المتآتية من نشاط المحلات التجدارية أو الصناعية أو المهنيـــة لسنوات : 2013 – 2014 و 2015 بتاريخ 23 أوت 2016 تحت عدد 4960/520.

أمّا بالنسبة للنفايات الصناعية فإنها ترجع بالنظر لمنتجيها الذين يقومون بالتعهد بها بصفة مباشرة و أن المصالح البلدية لا تتدخل في هذا المجال.

مداخيل الأملاك البلدية العقارية :

النقطة 52 : المتعلقة بتعديل معينات الكراء فقد تم إدراج نسبة الترفيع الآلي في معينات التسويغ في جميع عقود التسويغ المبرمة على إثر صدور المنشور سنة 1999 .

أما فيما يتعلق بعقود التسويغ السابقة للمنشور : فقد بادرت اللجنة العقارية المنبثقة عن النيابة الخصوصية إلى تعديل معينات الكراء و ذلك بالتفاوض المباشر و في صورة عدم الاتفاق بتوجيه تنابيه تجارية طبقا لقانون الأكرية التجارية.

و لا زالت أعمال اللجنة متواصلة.

وبعد ، في إطار إتفاقية القرض المبرمة بين الدولة التونسية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير لتمويل برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية ، وحيث نتيجة للرقابة المالية المنجزة عن طريق دائرة المحاسبات على حسابات بلدية سوسة بعنوان تصرف سنة 2015 ، فإنه يمكن مدكم بالإجابة على بعض الملاحظات المضمنة بالتقرير المصاحب إليها تباعا كما يلي :

حول تدني نسب إستخلاص المعاليم على العقارات المبنية والأراضي غير المبنية :النقطة عدد 34ا : ولأ :

في إطار السعي نحو تحسين نسب إستخلاص المعلوم الموظف على العقارات المبنية نمدكم بأهم الإجراءات التي تم إتخاذها والنتائج التي تم التوصل إليها :

* مراسلة السيد رئيس النيابة الخصوصية لبلدية سوسة بتاريخ 2015/12/10 حول تشريك مركز البريد التونسي في توزيع الإعلامات وتبليغها في إطار تحسين نسب الإستخلاص تجسيما للتوصيات الصادرة عن السيد مدير الجماعات المحلية أثناء مناقشة ميزانية 2015 حيث أنه بالرجوع إلى كتائبنا تبين لنا أنه يستحيل على عدول الخزينة تغطية كامل المناطق الراجعة بالنظر لبلدية سوسة أمام كثرة وتنوع الفصول المثقلة بدفاترنا من ذلك :

- المعلوم على العقارات المبنية (جدول تحصيل سنة 2015) : عدد الفصول 49552 .
- المعلوم على الأراضي غير المبنية (جدول تحصيل سنة 2015) : عدد الفصول 7338 . (مراجعة الملحق عدد 1

* مراسلة السيد مدير مشروع المنظومة الإعلامية GRB بتاريخ 2015/03/27 و 2015/12/25 حول تحيين تلك المنظومة قصد تمكين مصالحنا من إصدار إعلامات وحيدة وسندات التتبع المتعلقة بها (مراجعة الملحق عدد 2) .

* مراسلة السيد رئيس النيابة الخصوصية لبلدية سوسة بتاريخ 2015/03/25 حول تعميم الإعـــلامية بالقـــباضة المالية في إطار تحسين نسب الإستخلاص ومزيد تحفيز عدول الخزينة على متابعة مختلف الديون المثقلة بكـــتائب القباضة المالـيـــة (مراجعة الملحق عدد 3) .

* الإستخلاصات المحققة كل سنة على حدة والتطور الملحوظ لنسب الإستخلاص بالقباضة المالية بالنسبة للمعلوم على العقارات المبنية (الفصل 11-01) :

*2009: 1.056.119.579 د

*2010 : 1.107.548.466 د

*2011 : 533.283.820 د

*2012 : 787.033.192 د

***2013 : 1.028.328.941 د**

*** 2014 : 1.292.968.843 د**

*** 2015 : 1.256.257.048 د**

كما تمت مواصلة تحيين المنظومة الإعلامية GRB بالنسبة للمعاليم التي تم إستخلاصها بمقتضى وصولات يدوية من خلال القيام بطرح تلك المبالغ في إطار إستكمال ومتابعة تحيين تلك المنظومة بالتعاون مع مصالح البلدية .

* بخصوص تعميم عمليات إعلام المطالبين بالأداءات المستوجبة على العقارات غير المبنية

- تمت مراسلة السيد رئيس النيابة الخصوصية لبلدية سوسة بتاريخ 2016/06/20 حول إصدار إعلامات تحسيسية إلى المدينين بعنوان الفصول المتعلقة بالمعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية قصد تغطية جميع المناطق بجهة سوسة بصورة مرضية حيث أنه بالرجوع إلى كتائبنا تبين لنا أنه يستحيل على عدول الخزينة تغطية كامل المناطق الراجعة بالنظر لبلدية سوسة أمام كثرة وتنوع الفصول المثقلة بدفاترنا كما تمت الإشارة إلى ذلك مراجعة الملحق عدد 4) .

* مراسلة السيد رئيس النيابة الخصوصية لبلدية سوسة بتاريخ 2015/12/10 حول تشريك مركز البريد التونسي في توزيع الإعلامات وتبليغها في إطار تحسين نسب الإستخلاص والسعي نحو إيجاد صيغة قانونية للتعاقد معه قصد تغطية جميع المناطق بجهة سوسة بصورة مرضية (مراجعة الملحق عدد 1) .

* مراسلة السيد مدير مشروع المنظومة الإعلامية **GRB** بتاريخ 2015/03/27 و 2015/12/25 حول تحيين تلك المنظومة قصد تمكين مصالحنا من إصدار إعلامات وحيدة وسندات التتبع المتعلقة بها(مراجعة الملحق عدد 2) .

وتبقى المعضلة الكبرى التي تعيق عملية الإستخلاص بخصوص المعاليم على العقارات غير المبنية عدم توفر المعلومة اللازمة المتعلقة بالمدينين وعدم توفر عنوان المراسلة لدى مصالح الموارد لبلدية سوسة أو تغيير صبغة الارض بدون أن يقوم المالك الأصلي بالتصريح بإنتقال الملكية ، لكن رغم تلك النقائص نلاحظ تطورا ملحوظا بالنسبة لنسب إستخلاص ذلك المعلوم خلال سنوات 2013 و 2014 و 2015 وفق المعطيات الآتي ذكرها :

* الإستخلاصات المحققة كل سنة على حدة والتطور الملحوظ لنسب الإستخلاص بالقباضة المالية بالنسبة للمعلوم على الأراضي غير المبنية (الفصل 11-02):

*2009: 335.150.562 د

*2010 : 396.193.102 د

*2011 : 367.724.620 د

*2012 : 438.770.482 د

***2013 : 826.096.913 د**

*** 2014 : 814.189.886 د**

*** 2015 : 816.987.929 د.**

ثانيا : النقطة عدد 36 : حول عدم تفعيل الخطايا بعنوان التأخير في دفع المعاليم على العقارات :

ينص الفصل 19 من مجلة الجباية المحلية على أنه " تستوجب المبالغ المثقلة لدى قباض المالية بعنوان المعلوم على العقارات المبنية خطية تساوي 0.75 بالمائة عن كل شهر تأخير أو جزء منه تحتسب إبتداء من غرة جانفي من السنة الموالية للسنة المستوجب بعنوانها المعلوم " وهذا الفصل يتم تطبيقه وفق المنظومة الإعلامية المعتمدة في كامل القباضات المالية بالجمهورية التونسة تحت إشراف المركز الوطني للإعلامية بوزارة المالية حيث أن إحتساب تلك الخطايا يتم آليا بدون تدخل القابض أو العون المكلف ، كما أنه يتم الرجوع إلى مركز الإعلامية المذكور في حالة حصول خطأ وفق مذكرة تفسيرية يتم تقديمها في الغرض ، كما أن الإعفاء من دفع تلك الخطايا يخضع أساسا لمقتضيات الفصل 25 من مجلة المحاسبة العمومية . مع العلم أن المبالغ المتعلقة بإحتساب خطايا التأخير لا تظهر في الإعلامات المطبوعة في حين يتم إحتسابها والمطالبة بها الشيء الذي يجب تداركه من قبل مصلحة المركز الوطني للإعلامية وإظهار تلك المبالغ .

ثالثا : النقطة عدد 37 : حول توجيه الإعلامات :

في هذا الإطار نمدكم بملخص لنتائج نشاط القباضة المالية في مادة تتبعات الديون المثقلة الراجعة للجماعات المحلية من سنة 2011 إلى سنة 2015 من حيث تبليغ الإعلامات وأعمال التنفيذ المنجزة من قبل عدول

الخزينة (مراجعة الملحق عدد 3) حيث نلاحظ تطورا بخصوص الإعلامات والتتبعات خلال سنتي 2014 و 2015 مع تواصل النسق التصاعدي خلال سنة 2016.

* مجموع إعلامات الجماعات المحلية وأعمال التنفيذ من سنة 2011 إلى 2015 :

سنة 2011 : 9.372

سنة 2012 : 2.084

سنة 2013 : 1.824

سنة 2014 : 11.809

سنة 2015 : 10.773

<u>رابعا : النقطة عدد 38 : حول عدم مواصلة إجراءات الإستخلاص :</u>

بالرغم من المجهودات المبذولة لتحسين نسب الإستخلاص إلا أن هناك العديد من النقائص التي تحول دون بلوغ نسب عالية ، فبالإضافة التي الصعوبات المذكورة يمكن أن نلاحظ مايلي :

* إستحالة تغطية كامل المناطق الراجعة بالنظر لبلدية سوسة من طرف عدول الخزينة أمام كثرة وتنوع الفصول المثقلة بدفاترنا من ذلك :
- المعلوم على العقارات المبنية (جدول تحصيل سنة 2015) : <u>عدد الفصول 49552 .</u>
- المعلوم على الأراضي غير المبنية (جدول تحصيل سنة 2015) : <u>عدد الفصول 7338 .</u>
*عدم توفر المعلومة اللازمة المتعلقة بالمدينين وعدم توفر عنوان المراسلة لدى مصالح الموارد لبلدية سوسة أو تغيير صبغة الأرض بدون أن يقوم المالك الأصلي بالتصريح بإنتقال الملكية .

* عدم تحيين المعطيات المضمنة بالمنظومة الإعلامية GRB من ذلك مراسلة السيد مدير مشروع المنظومة الإعلامية GRB بتاريخ 2015/03/27 و 2015/12/25 حول تحيين تلك المنظومة قصد تمكين مصالحنا من إصدار إعلامات وحيدة وسندات التتبع المتعلقة بها .

* مراسلة السيد رئيس النيابة الخصوصية لبلدية سوسة بتاريخ 2015/03/25 حول تعميم الإعلامية بالقباضة المالية في إطار تحسين نسب الإستخلاص ومزيد تحفيز عدول الخزينة على متابعة مختلف الديون المثقلة بكتائب القباضة المالية.

* <u>في ما يتعلق بالأرشيف :</u> تجدر الملاحظة أنه في كل زيارة تفقد ميدانية إلى القباضة المالية سواء من خلية التفقد من الإدارة العمومية للمحاسبة والإستخلاص أوأمانة المال الجهوية بسوسة تثار مسألة عملية تطهير الأرشيف وفرز الوثائق المتواجدة به ، مع الملاحظ أنه بمناسبة إنجاز الأشغال بالقباضة المالية تم نقل الأرشيف إلى عدة مقرات أخرى متفرقة تابعة لبلدية سوسة بدون فرز أو تنظيم ، كما تمت معاينة محلات الأرشيف المذكورة وهي في حالة سيئة وهي عبارة عن أكوام متراكمة ومبعثرة وتتطلب تعاونا كبيرا ومجهودات إضافية مع العلم أن البلدية وافتنا بنسخة من البرنامج الوظيفي المتعلق بمشروع المقر الجديد لقصر بلدية سوسة بتاريخ 18 جانفي 2016 حيث تم تخصيص فضاء جيد مخصص للأرشيف كما تم إعلام السيد أمين المال الجهوي في مراسلات مختلفة بذلك البرنامج .

<u>خامسا : النقطة عدد 49 و 50 : بخصوص فصول بالتقادم :</u>

نلاحظ أولا أن غياب خلية إستخلاص بالقباضة المالية أثرت سلبا على نتائج الإستخلاص وعدم متابعة ملفات المدينين وتحيينها حيث تم تركيز الخلية بداية من شهر أوت 2013 كما أن الأشغال المنجزة بالقباضة المالية وتهيئة مقرها أواخر 2012 نتج عنها إتلاف العديد من الملفات والمؤيدات وفي هذا الإطار تم الإتصال بمصالح أمانة المال الجهوية بسوسة حول عملية تطهير الأرشيف وفرز الوثائق المتواجدة بمحلات حفظ الأرشيف ، مع الملاحظ أنه بمناسبة إنجاز تلك الأشغال تم نقل الأرشيف إلى عدة مقرات أخرى متفرقة تابعة لبلدية سوسة بدون فرز أو تنظيم ، كما تمت معاينة محلات الأرشيف المذكورة وهي في حالة سيئة وهي عبارة عن أكوام متراكمة ومبعثرة وتتطلب تعاونا كبيرا ومجهودات إضافية .

- مع الملاحظ أن فترة توقف عدول الخزينة عن النشاط من شهرجانفي 2011 إلى نوفمبر 2013 أدت إلى تدني نسب الإستخلاص والتراجع الملحوظ حسب الإحصائيات الشهرية والسنوية غير أنه بمجرد مباشرة نشاطهم فإن النسب تحسنت ونحن باذلين الجهد الكامل للترفيع فيها وإستغلال كافة الإمكانيات المتاحة لدينا.

* مراسلة السيد أمين المال الجهوي بسوسة بتاريخ 2014/09/18 حول إستصدار بطاقات إلزام جديدة بتواريخ جديدة في إطار مزيد تحيين ملفات المدينين بالقباضة المالية لمواصلة إجراءات التتبع الجبرية ضد المدينين المتلددين في الخلاص حيث تبين لنا عدم وجود العديد منها و فقدت من بين وثائق أخرى أثناء عملية نقل وتحويل أرشيف القباضة المالية إلى مقرات أخرى بمناسبة إنجاز أشغال بها ، مع العلم أن السيد أمين المال الجهوي بسوسة حسب مراسلته المؤرخة في 2014/09/24 منح لمصالحنا الموافقة بصفة إستثنائية لإتمام ذلك الإجراء (مراجعة الملحق عدد 5) .

- لقد تم تركيز خلية إستخلاص بالقباضة المالية شارع محمد الخامس سوسة خلال سنة 2013 مكلفة بتوزيع العمل على عدول الخزينة ومراقبة إنجاز الأعمال الموكلة إليهم وتم تكثيف عمليات تبليغ الإعلامات الوحيدة وتعميمها على كافة المناطق بالجهة .

مع الملاحظ أنه يلي تبليغ تلك الإعلامات محاضر مضامين من دفتر وبطاقات إلزام الموزعة على عدول الخزينة تحت رقابة وإشراف القابض المكلف حيث تم القيام بحملات متواصلة لمضاعفة تبليغ تلك المحاضر حيث نلاحظ تطورا ملحوظا في خصوص إستخلاص تلك الديون / أنظر العينات المصاحبة لهذا.

- هناك جهود مبذولة لدفع عملية الإستخلاص بالقباضة المالية وتحسين نسب الإستخلاص بها خاصة بعد عودة عدول الخزينة إلى سالف نشاطهم وإعادة تأطيرهم وتوزيع المهام الموكولة لهم حسب الفصول وأهميتها وكذلك حسب المناطق بالرغم من بعض الصعوبات التي تعيقهم على إنجاز أعمالهم وفق المطلوب خاصة عند قيامهم بالتبليغ نظرا لعدم توفر المعلومة اللازمة المتعلقة بالمدينين وعدم توفر عنوان المراسلة لدى مصالح الموارد لبلدية سوسة أو تغيير صبغة الأرض بدون أن يقوم المالك الأصلي بالتصريح بإنتقال الملكية .

- الحرص شخصيا على ترشيد ومتابعة عمليات الإستخلاص بالقياضة المالية والوقوف على أهم الصعوبات التي تعترض عدول الخزينة من خلال إعادة متابعة الملفات وتحيينها ومعالجة الصعوبات التي تحول دون إتمام متابعة الإستخلاص بالتنسيق مع هياكل إدارية مختلفة للإستقصاء حول مكاسب المدينين والقيام بالإعتراضات اللازمة بخصوصها ومتابعة الإجراءات الجبرية إن تتطلب الأمر.

- في هذا الصدد تمت مراسلة أغلب المدينين بواسطة رسائل مضمونة الوصول لحثهم على الخلاص وإعطاء الإذن للسادة عدول الخزينة للقيام بعقل تحفظية وتنفيذية وتكثيف الإعتراضات الإدارية (البنوك ، المؤسسات عمومية ، المؤتمنون العدليون ، المحامون إلخ ...) .

- كما نشير في هذا المجال إلى النقائص الموجودة التي تحول دون القيام بالمهام المنوطة بنا على أكمل وجه من ذلك السعي نحو تجاوز الطرق التقليدية كإستخراج الوصولات والحسابية الشهرية بطريقة يدوية وتجاوز السلبيات بالمنظومة الإعلامية GRB ومزيد تحديث آليات العمل وذلك بإستعمال البرمجيات الحديثة .

<u>سادسا : النقطة عدد 53 و 54 : بخصوص مصداقية الحساب المالي :</u>

يجدر التذكير في هذا المجال أنه قبل سنة 2015 إشتملت المنظومة الإعلامية GRB على العديد من النقائص من ذلك أن كل الأذون الوقتية كانت تدرج آليا ضمن المعلوم على الأراضي الغير المبنية ، غير أنه منذ سنة 2016 تم تدراك ذلك النقص على مستوى المنظومة حيث أصبحت مختلف السندات الوقتية المتعلقة بكل فصل تظهر على شاشة المنظومة ويتم إستخراجها وهذا التدراك يمكن معاينته في حسابية 2016 .

<u>سابعا : النقطة عدد 55 والملحق رقم 7: بخصوص طرح المعاليم والمبالغ التي يتعين التسريع في النظر في إمكانية طرحها :</u>

في هذا الإطار نلاحظ أنه تم إعداد مطالب الطرح ومختلف المؤيدات المتعلقة بها من قبلنا حيث تم تقديم المصالح البلدية العديد من الملفات (مداخيل الأسواق اليومية والأسبوعية والظرفية ومعاليم رفع الفضلات) للقيام بعملية طرح تلك الديون غير أنها لحد هذا التاريخ لم تقم بعرضها على المجلس البلدي للتداول في شأنها والموافقة عليها ليتسنى لنا مواصلة إجراءات الطرح وفق النصوص القانونية المعمول بها أما الفصل المتعلق بمبالغ مستخلصة بمقتضى أحكام فهو حاليا بصدد إجراءات الطرح .

<u>ثامنا : الملحق عدد 9 : بخصوص عدم إحترام آجال الصرف القانونية المحددة بعشرة أيام :</u>

بخصوص هذا العنصر نعلمكم أن العديد من الأوامر بالصرف ترد على مصالح القباضة المالية متأخرة نسبيا بعد أسبوع أو عشرة أيام من تاريخها بعد التأشير عليها من قبل آمر الصرف (رئيس النيابة الخصوصية بسوسة